صدى العلوم

متخصصة بالبحوث العلمية المحكمة

ترخيص رقم 2022/244

مجلة دورية محكمة تعنى بقضايا العلوم النظرية والتطبيقية

الرقم التسلسلي المعياري الدولي لتعريف المطبوعات: ISSN 2959-9423

السنة الأولى
تمـــــــوز
2024

العدد 5

- **«مكتومو القيد» في لبنان بين الواقع والقانون /** أ.م.د. دانيا دهيني
- **الأساليب الأمنية والاستخباراتية في الدعوة النبوية في مرحلتَيْ التأسيس والتحوّل**
  د. محمد محسن محمد الحوثي
- **حركة المؤرّخين العامليّين في «أعيان الشيعة» /** د. حسن محمد إبراهيم
- **موقف الاجتهاد والفقه من الرقابة على دستورية القوانين المعدّلة للدستور**
  د. هدى سجّاد محمود الخيّاط
- **حق المرأة في العمل على ضوء الفكر الإسلامي المعاصر**
  فاطمة فوزي الحسيني
- **«يعقوبية إسرائيل» بين التراث والتنزيل /** السيد حسن حسين الكحم

المحتويات

11	الافتتاحية	بقلم رئيس التحرير
15	«مكتومو القيد» في لبنان بين الواقع والقانون	أ.م.د. دانيا دهيني
42	واقع المعالم التراثية في الشوف الأعلى وكيفية الحفاظ عليها	أ.م. د. جعفر زهير فضل اللّه
70	الأساليب الأمنية والاستخباراتية في الدعوة النبوية	د. محمد محسن محمد الحوثي
93	حركة المؤرّخين العامليّين في «أعيان الشيعة»	د. حسن محمد إبراهيم
124	الإسهامات القانونيّة لمدرسة الحقوق الرّومانيّة في بيروت، وأهمّ أساتذتها	د. هاني حسن حوماني
143	موقف الاجتهاد والفقه من الرقابة على دستورية القوانين المعدّلة للدستور	د. هدى سجّاد محمود الخيّاط
166	الجزاءات الإدارية أنواعها وأساليب فرضها	د. هيثم خليل إبراهيم
199	المزرعة الذَّكيَّة ودورها في الأمن الغذائيّ والاستدامة البيئيّة	محمود جزّيني
221	تحديّات منظّمة الصّليب الأحمر الدولي وازدواجيّة المعايير	حسن صدّام فلحي الحسينيّ
248	حق المرأة في العمل على ضوء الفكر الإسلامي المعاصر	فاطمة فوزي الحسيني
284	مراكز صناعة القرار في الولايات المتّحدة الأميركية	أكرم شمص
307	فاعليّة برنامج العلاج النّفسي البَيْن شخصي في خفض مستوى الاكتئاب لدى المطلّقات	أيمن فقيه
333	الشخصية الكاريزماتية عند السيد موسى الصدر	محمد رزق
361	الزّمن في خطاب السّيد حسن نصر اللّه	خضر محمد مرعي
383	التفلّت الجنسي وأثره في تدمير شخصيّة الفرد والمجتمع	علي منير حيدر
407	«يعقوبية إسرائيل» بين التراث والتنزيل	السيد حسن حسين الكحم
431	انحراف الموظّف في الوظيفة العامّة	مهنّد جبّار طاهر البطاط

الإسهامات القانونيّة لمدرسة الحقوق الرّومانيّة في بيروت، وأهمّ أساتذتها

د. هاني حسن حوماني(*)

ملخّص

يتناول البحث تاريخًا موجزًا حول مدرسة بيروت الحقوق الرّومانيّة، ونتائج جهود الحفريّات في التّوصّل إلى آثارها، ثمّ يقدّم لمحة عامّة عن أبرز أساتذتها العمالقة، وروّادها العظماء، الذين تركوا بصماتهم في التّاريخ الرّومانيّ، وسجّلوا علامة فارقة في الإنجازات القانونيّة في عصرهم، منذ ذلك الزّمن حتّى اليوم.

كما يتطرّق إلى المناهج التّعلّميّة المعتمدة في الدّراسة في تلك الحقبة، ويفصّل هيكليّة التّشريع القانوني الخاصّ بالنّظم حينها، ثمّ يبيّن الآثار التي انعكست في مناهج الدّراسة القانونيّة في العصر الحديث، والمكانة المرموقة التي تبوّأتها بيروت بفضل هذه الإنجازات.

كلمات مفتاحيّة:

بيروت، مدرسة الحقوق، القانون الرّوماني، التشريعات، المناهج.

(*) دكتور محاضر في كلية الآداب والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية.

Abstract:

The research deals with a brief history of the Beirut Roman School of Law, and the results of excavation efforts to uncover its effects. It then provides an overview of its most prominent giant professors and its great pioneers who left their mark on Roman history and recorded a milestone in the legal achievements of their era, from that time until today.

It also addresses the educational curricula adopted for study in that era, details the structure of the legal legislation pertaining to the systems at that time, and then shows the effects that were reflected in the curricula of legal study in the modern era, and the prestigious position that Beirut assumed thanks to these achievements.

Key words: Beirut, Law School, Roman Law, Legislation, Curricula.

المقدّمة

تُعدّ بيروت من أقدم المدن والحواضر التّاريخيّة، وقد أثبتت الحفريات الأثريّة في السّنوات الأخيرة قِدَم هذه المدينة وأصالتها وعراقتها، كما أثبتت الدّراسات والوثائق التّاريخيّة أنّها كانت موئلًا للعلم والعلماء باستمرار، ومركزًا من مراكز الحضارات القديمة. لكنّها لم تكتسب أهميّتها وصيتها العلميّ والتّشريعيّ إلّا في العهد الرّوماني؛ عندما حوّلها الرّومان إلى مركزٍ حضاريّ مهمّ، وأسّسوا فيها أوّل مدرسة للحقوق في التّاريخ؛ وهذا لدليل ساطع على عظمتها، وهي التي عُرِفت بـِ «أمّ الشّرائع».

يعود اختيار هذه المدينة لإنشاء مدرسة الحقوق، إلى كونها باب الشّرق ومفتاحه، وقد زارها معظم القياصرة. ومع ازدهار المرفأ فيها، أدّت وفرة المعاملات التّجاريّة إلى فتح باب الدّعاوى في المحاكم التي لا يمكن الفصل فيها إلا بالرّجوع إلى الشّرائع، لذلك؛ اتّخذت العاصمة روما في بيروت مستودعاً لما يشبه ملوكها وساستها في الشّرائع، فكانت تودع في خزائنها، فانكبّ بعض الفقهاء على درس تلك الشّرائع وأخذوا يفتون بموجبها، وعندما اتّسعت دائرة عملهم، فكّروا في إنشاء مدرسة قانونيّة، وبذلك تأسّست مدرسة الحقوق الرّومانيّة في بيروت[1].

(1) عصام شبارو: **المطوّل في تاريخ بيروت**، دار النّهضة العربيّة، بيروت، ط 1، 2018، ص 174.

كان الفضل في رفع قدر بيروت لِلجنرال الرّوماني «ماركوس أغريبا» الذي احتلّها في العام 64 ق.م، وأسماها منذ ذلك التّاريخ «المستعمرة يوليا أوغسطا السّعيدة»، وخصّها الملك أوغسطس بهذا الأسماء نسبة لـ«يوليوس قيصر» وابنته «يوليا» واسمه الشّخصيّ، وأضاف إلى ذلك لقب «السّعيدة» مؤذناً بحُسن موقعها وصفاء جوّها، وكثرة خيراتها[1].

من هنا، يبيّن البحث بوضوح أهميّة مدرسة الحقوق الرّومانيّة التي استمرّت بتدريس القانون لأكثر من (**300**) سنة. وتكشف النّصوص والمصادر اللّاتينيّة واليونانيّة عن أسماء بعض الطّلاب اللبنانيّين البارزين الذين أصبحوا، في ما بعد فقهاء، في القانون والتّشريع؛ وكان لهم الدّور البارز والأكثر إشراقًا في التّشريع القانوني الرّوماني الذي ترك تأثيرًا كبيرًا في العصور اللّاحقة، والّتي اشتقّت منها التّشريعات العربيّة والأوروبية قوانينها المدنيّة.

لذلك؛ عمد البحث إلى تقصّي الحقيقة والمعلومات الموثّقة، لمّا كانت المصادر التي تؤرّخ لمدرسة الحقوق في بيروت شحيحة، فلجأ إلى تدوين المعلومات وتحليلها، وتوخّى الدّقة في مقاربة أعمال الباحثين في تاريخها عبر العصور، متّبعًا منهجًا علميًّا وموضوعيًّا. ثمّ جمع بين دفّتيه، قصّة كاملة عن مدرسة الحقوق في بيروت.

الإشكاليّة

إنّ تاريخ القانون، كونه علمًا، يُعدّ جزءًا لا يتجزّأ من المنظومة القانونيّة، وأحد المصادر الأخرى للقانون المدنيّ، لذلك؛ نجد أنّ القانون الرّومانيّ كغيره من القوانين القديمة، مرّ بمراحل عديدة متأثّرًا بالبيئة الاجتماعيّة لمدينة روما، ثمّ انتشر في معظم الإمبراطوريّات الرّومانيّة، فباتت مدرسة الحقوق الرّومانيّة في بيروت أكبر مصداقًا لها، كونها كانت مستودعًا للدّساتير التّشريعيّة، بالإضافة إلى أنّها خرّجت المشرّعين والقضاة والمحامين.

(1) هنري لامنس: **تسريح الأبصار في ما يحتوي لبنان من الآثار**، مركز التّراث اللّبنانيّ، نقلًا عن **مجلة المشرق**، بيروت، 2020، ص 25ـ26.

يبقى السّؤال: ما هي الأسباب التي جعلت القانون الرّومانيّ ذا أهميّة دوليّة؟ وما هو التّأثير الذي تركه القانون الرّومانيّ في التّشريعات والحضارات اللّاحقة؟

أهميّة الدّراسة

تكمن أهميّة هذه الدّراسة في إظهار مكانة بيروت الحضاريّة، وإسهامات أساتذة مدرستها، في تطوير القوانين والتّشريعات، إلى جانب تبيين أسباب انتشار القوانين الرّومانيّة عالميًّا، لتصبح مصدرًا لكثير من القوانين الغربيّة.

أوّلًا. موقع مدرسة الحقوق الرّومانيّة في بيروت

كان موقع هذه المدرسة مجهولًا حتّى تسعينيّات القرن الماضي، بعد إعادة إعمار وسط بيروت بعد الحرب الأهلية (1990ـ1975)، حين أُجريت عمليّات التّنقيب الأثريّة؛ حيث عُثِر على آثار رومانيّة، يرجّح أنّها بقايا بناء تلك المدرسة[1].

كما يُذكَر أنّ الحفريّات الأثريّة كشفت عن نصب تذكاريّ جنائزيّ يُعتقد أنّه يشير إلى «باتريثيوس» (patricius)، وذلك في السّوق بين كاتدرائيّة القدّيس جورج الأرثوذكسيّة اليونانيّة وكاتدرائيّة مار جرجس المارونيّة. وتدلّ هذه الكلمة على اسم أستاذ كلّيّة الحقوق الشّهير في القرن الخامس[2].

في العام 1994، حدّدت الحفريّات الموجودة أسفل كاتدرائيّة القدّيس جاورجيوس للرّوم الأرثوذكس، في ساحة النّجمة في منطقة وسط بيروت، العناصرَ الهيكليّة لكاتدرائيّة القيامة المعروفة بـ«أناستاسيس»، لكنّها اقتصرت على مساحة **(316)**م^2، لكن لم تُكشف المدرسة المدفونة حتّى الآن. ويَذكر بعض المؤرّخين أنّ المدارس الرّومانيّة كانت ملحقة بدور العبادة، فكانت مرتبطة بكاتدرائيّة القيامة، لذلك؛ يمكن أن تكون مدرسة بيروت على الطّرف المقابل لمرفأ بيروت[3].

---

(1) سمير قصير: **تاريخ بيروت**، دار النّهار، ط 1، بيروت، 2006، ص 67ـ68.

(2) Paul Collinet: **histoire de l'ecole de droit de Beyrouth**, société Anonyme du recueil Sirey Archived from the original, Paris, 2019, p. 73.

(3) Maurice Sarter: **The Middle East under Roman**, Carbridga, Mass Harveard University press, 2005, p. 291.

ثانيًا. أهمّيّة إنشاء مدرسة الحقوق في بيروت

شحيحةٌ المصادر التي تتناول تاريخ تأسيس مدرسة الحقوق في بيروت؛ لكن من المتوقّع أنّ تأسيسها كان في حكم أغسطس في القرن الأوّل.

آنذاك، تجلّت أهمّيّة بيروت في كونها نقطة عسكريّة استراتيجيّة للجيش الرّومانيّ؛ وبحسب الوثائق التّاريخية كانت لها محكمة خاصّة أُنشِئت في القرن الأوّل في عهد الملك أغسطس، لأجل حفظ دساتير الإمبراطوريّة والنّظم الإداريّة؛ أي القوانين التنظيميّة للشّق الشّرقي فيها. أُنشِئت هذه المدرسة للنّظر في دعوة «هيرودوس» عندما كان ملك فلسطين ضدّ أولاده الذين اتّهمهم بالتّآمر عليه. ومن المعروف أنّ هيرودوس حاول قتل الصّبيان حديثي الولادة، عندما سمع بولادة المسيح، للتخلّص من الملك الجديد[1].

كما ازدهرت المدرسة أوائلَ القرن الثّالث في عهد «ألكسندر سيبتيموس سفيروس» (193 211ـم.)، وقد خُلِّد ذكره عبر معبد وتمثال[2]، إلى جانب أقدم ذكر منقوش للمدرسة يعود إلى العام 239 الميلاديّ[3].

هذا بالإضافة إلى المدارس الفقهيّة الأخرى في روميّة الإسكندريّة وقيصريّة فلسطين وأثينا والقسطنطينيّة؛ إلّا أنّ شهرة مدرسة بيروت تفوّقت عليها جميعًا[4].

في 16 تمّوز من العام 551 الميلاديّ، وإثر زلزال عنيف مدمّر، غمرت مياه البحر المدن السّاحلية في بلاد الشّام، لا سيّما بيروت، وراح ضحيّته أكثر من ثلاثين ألفًا، من بينهم العديد من الطّلاب، فنُقِلت المدرسة مؤقتًا إلى صيدا الجنوبيّة الفينيقيّة، في

(1) أنطوان عيد: **دروس في قانون الموجبات والعقود، مدخل إلى قانون الموجبات والعقود اللّبنانيّ**، لا د. بيروت، لا ت. ص 29.

(2) صالح بن يحيى: **كتاب تاريخ بيروت وأخبار الأمراء البحتريّين من بني الغرب**، تحقيق لويس شيخو اليسوعيّ، المطبعة الكاثوليكيّة، بيروت، ط 2، 1927، ص 17.

(3) هنري لامنس: **تسريح الأبصار في ما يحتوي لبنان من الآثار**، مرجع سابق، ص 28.

(4) فيليب حتي: **تاريخ سورية ولبنان وفلسطين**، ترجمة جورج حداد، عبد الكريم رافق، دار الشّفاعة، بيروت، ط 2، 1957، ج 1، ص 360.

انتظار إعادة إعمار المدينة، ما يعني انتقال أفضل المعلّمين إلى القسطنطينيّة[1].

يُشار، أيضًا، في العام 560 ميلادي، إلى أنّ حريقًا هائلًا دمّر المدينة مرّة أخرى، ولم تُفتَح ثانيةً، فعندما وصل الفتح الإسلاميّ إليها، وجد بقايا حُطامها[2].

ثالثًا. الأساتذة البارزين في مدرسة بيروت الرّومانيّة

تكشف النّصوص القديمة عن أسماء بعض أساتذة القانون وأفعالهم، وهم البارزون في تلك المدرسة، فشملت المصادر النّادرة الرّوايات التّاريخية والدّراسات القانونيّة والمراسلات القديمة والنّقوش الجنائزيّة. ولم يكن عدد الأساتذة ثابتًا، إذ يمكن لأستاذين اثنين أن يعطيا الدّروس كاملة، ويمكن الاستعانة بأستاذ ثالث وقت الحاجة، وقد يصل عددهم إلى أربعة أيضًا. ويمكن أن ترتبط مجموعة من الطّلاب بأستاذ واحد، يدرّسهم طوال مدّة الدّراسة.

أمّا تعيين الأساتذة، فكان يجري بقرار من مجلس الشّيوخ، إذ يُقدَّم إلى الإمبراطور لإبداء موافقته وفقًا لشروط تأخذ بالحسبان عدّة معايير، ومنها: حسن السّلوك والكفاءة والبلاغة، والدّقة في تفسير النّصوص والقدرة على الكتابة الموسّعة في الموضوعات المطروحة. فقد كتب مدرّس الخطابة في أنطاكيا «ليبانوس»، وهو أستاذ في كلّيّة الحقوق في بيروت في القرن الرّابع، رسائل عديدة إلى «دومينوس»، في العام 360 م، يدعوه فيها إلى مغادرة بيروت والتّدريس معه في المدرسة الخطابيّة في أنطاكيا؛ لكن في ما يبدو أنّ الأخير رفض العرض، إذ تكرّرت دعوة نظيره مرارًا بين العامين (361 ـ 364 م)، فصارت بمنزلة توصيات لمرشّحي كلّيّة الحقوق[3].

بحلول القرن الخامس (400 ـ 500م)، الذي كان لامعًا علميًّا في تاريخ الكلّيّة، تغيّرت الأحوال؛ فعُرِف بعصر الأساتذة المسكونيّين؛ إذ أصبح سبعة من أساتذة

(1) Theophanes Confessor. (D 818 AD), **the Chronicle of Theophanes confessor Byzantine and near Easton History AD 284-813**, translated to English by Mango, Cyril, and Scott Roger, Clap end on press, oxford, 1997, p.332.

(2) Theophanes: the Chronicle, p. 345.

(3) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 131.

القانون مسؤولين عن إحياء التّعليم القانونيّ في الإمبراطوريّة الرّومانيّة الشّرقيّة، وقد استشهد بهم علماء القرن السّادس، وهم: «سيريلوس، باتريكيوس، دومينوس، ديموسثيانيوس، يودوكسيس، ليونتيس وأمبليكوس».

كان سيريليوس مؤسّس المدرسة المسكونيّة للحقوقيّين، والتي لُقِّب أفرادها بالأساتذة. كما أنّ المسكون هو لقب البطاركة، وكلّ بطرك على كنيسته مسكونيّ. ونظرًا إلى كونها جزءًا من الإمبراطوريّة؛ أُطلِق عليهم لَقَبُ أساتذة المشرق، ويسمّون، أيضًا، بدكتور المشرق أو دكتور إمبراطوريّ أو دكتور دولة. ويُعتقد أنّ سيريلوس مارس مهنة التّدريس في المرحلة (400 ـ 410م)، ولُقب بـ«الكبير» نظرًا إلى سمعته الشّهيرة، واستخدامه المباشر للمصادر القديمة للقوانين وتَفسير فقهاء القانون مثل «أولبيان وبابنيان»، وأُشيد به أستاذًا متميّزًا في كلّيّة الحقوق في بيروت[1].

كما تحدّثت المصادر التّاريخيّة عن بعض الأساتذة مثل «إيوكسينيوس» (Euxenius)، و«جوليانوس» وهو المعروف في كلّيّة الحقوق بلقب «نور القانون»، لكنّه غادر بيروت بعد الزّلزال واستقرّ في القسطنطينيّة؛ حيث ألّف الدّستور الجديد في العام 555 الميلاديّ[2].

أمّا في عهد «جستنيان»، فثمّة ثمانية مدرّسين في كلّيّة الحقوق في الإمبراطوريّة البيزنطيّة، ويُفترض أنّ أربعة منهم كانوا في مدرستي بيروت والقسطنطينيّة؛ حيث كُلِّف جستينيان بالإشراف والتّطبيق في مدرسة بيروت للمعلّمين، وكان أُسقف المدينة وحاكم فينيقيا البحريّة[3].

لاحقًا، وعلى أبواب القرن الخامس، استبدلت مدرسة بيروت اللّغة اللّاتينيّة باليونانيّة[4]، حيث قُسِمت الإمبراطوريّة الرّومانيّة قسمين: غربيٌّ عاصمته «روما»،

(1) Chishlm, Hugh, Encyclopaedia Britannica, carbridge university press, 11th edition, London, 1911. V01, 7, p 706.

(2) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 186.

(3) Sheppard, Steve, the History of Legal Education in the United States commentaries and primary Sources, pas adena. CA: the Law book exchange. Getty Publication 1999, p. 295.

(4) فيليب حتي: **تاريخ سورية ولبنان وفلسطين**، مرجع سابق، ج 1، ص 362.

وقسم شرقي يمتدّ من اليونان حتّى بلاد مصر.

بعد ذلك، ترقّى الأساتذة إلى مرتبة وظيفيّة متقدّمة، وصارت الدّولة البيزنطيّة تدفع مستحقّاتهم مباشرة؛ إذ كانوا يتلقّون تكريمًا وإجلالًا؛ خاصّةً في عهد الإمبراطور جستينيان الأوّل الذي اهتمّ بدراسة الحقوق كثيرًا، وأعاد صياغة القوانين صياغة شاملة في القرن السّادس الميلاديّ، ثمّ قرّر أن تُعطى مراجع القوانين لتلامذة روما ومدرسة بيروت ومدرسة القسطنطينيّة. وفي عهده، تمتّع الأساتذة بامتيازات خاصّة ودرجات رفيعة، نظرًا إلى صيتهم الذّائع الذي جعل مدرسة بيروت أعلى شأنًا من مدرسة روما، فاستحقّت الأولى لقب «أمّ الشّرائع[1]».

بناءً على ما تقدّم، يمكننا القول إنّ مدرسة الحقوق في بيروت تحوّلت إلى مركز فكريّ خلّاق ضامن للعدالة؛ وما كان ذلك ليكون لولا رعاية السّلطة المتمثّلة برأس الإمبراطوريّة، والإمبراطور نفسه الذي رعى وشجّع ودعم تأسيسها. هذا ما ينبِئ بحرص الإمبراطوريّة على تحقيق العدالة ورعاية النّظم، بما يضمن مصلحة الإمبراطوريّة العليا عمومًا، وحقوق المواطن خصوصًا، وذلك عملًا بالقول المأثور «العدل أساس الملك». وربّما كان ذلك من أسباب بقاء هذه الإمبراطوريّة العظيمة الذي ناهز خمسة قرون من الزّمن، على امتداد جغرافيّ واسع.

رابعًا. أبرز الرّواد الطّلبة في مدرسة الحقوق في بيروت

توافد الطّلاب إلى هذه المدرسة من ولايات كثيرة على غرار سوريا والإسكندريّة وفلسطين وغزّة، وأنطاكيا وشانلي أورفا (مدينة تاريخيّة في جنوب شرق تركيا) وغيرها، وكانوا يتلقّون علومهم الأساسيّة في بلدانهم، ثمّ يتوجّهون إلى بيروت لدراسة الحقوق. كما تشير بعض المصادر إلى أنّ عددًا من الطّلاب تركوا دراساتهم العليا في بلدانهم، والتحقوا بمدرسة بيروت، فكانت مدّة الدّراسة فيها تصل إلى خمس سنوات، وتتضمّن مراجعة النّصوص القانونيّة الكلاسيكيّة، والدّساتير الإمبراطوريّة وتحليلها؛ بالإضافة إلى مناقشة القضايا.

(1) سمير قصير: **تاريخ بيروت**، مرجع سابق، ص 67.

زد على ذلك، كان لا بدّ للطّلاب من تحصيل دراسات تمهيديّة، من قبيل علم القواعد وعلم الكلام والعلوم المعجميّة والعلوم الموسوعيّة باللّغتين اللّاتينيّة واليونانيّة؛ فسَعَوْا للانتساب إلى الجمعيّات التي تُعنى بشؤون الطّلاب ومصالحهم، كما دفعوا رسم انتساب إلى الجمعيّة، ثمّ أُطلِق على رئيس الجمعيّة لقب «الماجستير»[1].

هناك، أيضًا، طلّاب وثنيّون وآخرون متديّنون، نَشَبَ بينهم نوع من الصّراع والمنافسة؛ لأنّ الوثنيّين يمارسون نوعًا من السّحر والطقوس الغريبة الغامضة، وهذا ما كان مرفوضًا من جانب المتديّنين. لذلك؛ اعتمد المعنيّون أسلوب الإشادة بالطّلبة ذوي السّلوك الحسن، لتشجيع الآخرين وتفادي تلك الأعمال.

أمّا في عهد جستنيان، فمُنِعت هذه الأمور، إذ إنّه أبدى اهتمامًا شخصيًّا بالعمليّة التّعليميّة، فكلّف أسقف بيروت ووالي صور (العاصمة) وأساتذة المدرسة بحفظ الانضباط؛ لأنّها تتنافى والأخلاق العامّة.

بعد ذلك، في العامين 348ـ347 م، عندما تعرّضت بيروت للزّلزال، دخل كثير من الوثنيّين في الدّيانة المسيحيّة، والتجأوا إلى الكنيسة، وعيّنوا أماكن للصّلاة فيها، ثمّ تخلّوا عن دياناتهم ، فأصبحت تقاليدهم التّعليميّة قريبة جدًّا من تعاليم الكنيسة[2].

إذًا، اشتهرت المدرسة بانطلاق روّاد عمالقة، ويذكر المؤرّخون القدامى أنّهم تبوّؤوا المراكز العالية، على غرار قسّيسين أو أساقفة أو حكّام لولايات معيّنة، ومنهم من أصبحوا أساتذة للقانون والكهنة، وأبرز هؤلاء هم : «بامفيلوس، أناتوليوس، غيانوس، سوزومن، زخاريس ريتور، ساوريس الأنطاكي وجون روفوس». وتروي بعض المصادر قصصًا لبعض أولئك الطّلّاب الذين حقّقوا الشّهرة:

أ. بامفيلوست

وُلِد في عائلة ثريّة في بيروت في النّصف الأخير من القرن الثّالث، ودرس في كلّيّة الحقوق، فأصبح بعد ذلك قسّيس قيساريّة ماريتيما (Maritima Presbyter of

(1) سمير قصير: **تاريخ بيروت**، مرجع سابق، ص 68.

(2) Theophanes: **the Chronicle**, p. 65.

Caesarea)، ومؤسّس مكتبتها المسيحيّة الواسعة. وتحتفل به عادةً الكنيسة الكاثولكيّة الرّومانيّة والكنيسة الأرثوذكسيّة الشّرقيّة[1].

ب. أناتوليوس

تولّى أناتوليوس مكاتب قنصل سوريا، وهو كاتب أبرشيّة آسيا وحاكم القسطنطينيّة والمحافظ الحضري للقسطنطينيّة في العام 354م. كما كان محافظ ولاية إليريكم حتّى وفاته في العام 360م، وقد وصل إلى قمّة القانون بفضل أعماله، وليس هناك ما يثير الدّهشة؛ لأنّ بيروت وطنه هي أمّ هذه الدّراسات ومرضعتها[2].

ج. غيانوس

بعد تخرّجه من كلّيّة الحقوق في بيروت، أصبح غيانوس الحاكم القنصلي لفينيسيا في العام 362م[3].

د. سوزومن

هو طالب قانون، ذكره محامي غزّة ومؤرّخ كنيسة سوزومن في كتابه «**Historia Eulesiatic**» عن تريفليوس، وتحدّث أنّه كان أسقف نيقوسيا، وتلقّى تدريبًا قانونيًّا في بيروت، وقد انتقده معلّمه «سانت سبيريدون»، بسبب اهتمامه واستخدامه للمفردات القانونيّة، بدلًا من مفردات الكتاب المقدّس.

في هذا الصّدد، تذكر المصادر أنّ الطّلاب كانوا يدخلون المدرسة الرّومانيّة في سنّ السّادسة عشرة، ومدّة الدّراسة فيها أربع سنوات، ولدى الطّالب الخيار بالبقاء سنة خامسة لدراسة الدّساتير الإمبراطوريّة، لينتقلوا بعدها إلى مهن العدليّة والمحاكم، والوظائف الإداريّة في الدّولة الرّومانيّة، ويمكن أن يصبحوا أساتذة للقانون أوكهنة[4].

(1) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 27-30.

(2) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 30-32.

(3) Emuapius of Sardis: (d. 420) **Lives of the Sophists, translated to English by WILMAR CAVE Wright**, William Heineman LTD. Harvard University press, London, first printed, 1921, p 148-151.

(4) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 87-88.

هـ. زخاريس ريتور

درس زخاريس ريتور القانون في بيروت بين العامين (487 ـ 492م). ثمّ عمل محاميًا في القسطنطينيّة إلى أن نالت اتّصالاته الإمبراطوريّة، وجرى تعيينه أسقف مبيتيلينى، فبرزت من بين أعماله سيرة ساويدس الأنطاكيّ[1].

و. ساويرس الأنطاكي

هو آخر بطاركة أنطاكيا، وأحد مؤسّسي الكنيسة السّريانيّة الأرثوذكسيّة، وكان طالب قانون في بيروت في العام 486 م[2].

ز. جون روفوس

درس جون روفوس في كلّيّة الحقوق في أواخر القرن الخامس، وأصبح كاهنًا مناهضًا لحركة الخلقيدونيّة، ثمّ انتقل إلى مايوما بعد طرد سيّده بيتر فولر منها. وقد ألّف كتاب «**حياة بيتر الأيبيري**» (**Plerophoriae and the Life of Peter the Iberian**)[3].

خامسًا. مناهج التّعليم في مدرسة بيروت الرّومانيّة

كان القانون الرّومانيّ الرّسمي التّابع لمدينة روما هو المُعتمد في بيروت، لذلك؛ كانت مدرستها رسميّة، وكانت القوانين والدّساتير المعتمدة تُدرّس باللّاتينيّة، فشكّلت بيروت حالة استثنائيّة، إذ كانت أشبه بجزيرة لاتينيّة في بحر يونانيّ؛ حيث كان المشرق مشرقًا يونانيًّا يتكلّم سكّانه اليونانيّة. أمّا الطّلّاب فكانوا يدرسون باليونانيّة في بلدانهم؛ لكنّهم كانوا بحاجة إلى دراسة اللّاتينيّة في بيروت.

لم يُعرَف كثيرٌ عن منهج الدّراسة في حينها، إلّا لمحات عن طريق التّدريس في

(1) collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 46-51.

(2) Greatrex, Geoffrey; Sebastian Brock, Witold Witakowski: **The Chronicle of Pseudo-Zachariah Rhetor: Church and war in Late Antiquity**, translated by Robert phenix and Cornelia, Horn Liverpool University press, Liverpool, 2011, p. 6-7.

(3) Sterk, Andrea: **Renouncing the world yet leading the church**, the Monk-Bishop in Late Antiquity, Harvard University press Cambridge, Mass, 2009. p. 208.

المدرسة، قبل القرن الخامس الميلاديّ. أمّا في ما يتعلّق بالمقرّر الدّراسيّ في الكليّة، فقد اقتصر على القانون؛ لأنّه من متطلّبات أشغال الوظائف الحكوميّة[1].

كما كان على الطّلاب المؤهّلين للدّخول إلى الكليّة أن يخضعوا لدراسات قواعد اللّغة والبلاغة والعلوم الموسوعيّة، وثمّة شرط أساسيّ آخر هو إتقان اللّغتين اليونانيّة واللّاتينيّة[2].

أضف إلى ذلك، جرى تدريس الفقه القانونيّ باللّغة اللّاتينيّة، حتّى في كلّيات الحقوق في الشّرق؛ لكن مع نهاية القرن الرّابع وعلى أبواب القرن الخامس، استبدلت مدرسة بيروت اللّغة اللّاتينيّة باليونانيّة، فكانت مشتركة في الأراضي الشّرقيّة للإمبراطوريّة الرّومانيّة.

بعد ذلك، أدّى التّحوّل التّاريخيّ إلى تقسيم الإمبراطوريّة الرّومانيّة قسمين: غربيّ عاصمته روما، وشرقيّ يمتدّ من اليونان حتّى بلاد مصر (الإمبراطوريّة الرّومانيّة المشرقيّة)، والتي تحوّلت إلى الإمبراطوريّة البيزنطيّة، عاصمتها «القسطنطينيّة»، وهي مستعمرة يونانيّة اسمها بيزنطيا، ثمّ جرت العودة إلى اسمها القديم.

أمّا الإمبراطوريّة الغربيّة فصارت إمبراطوريّة لاتينيّة، بينما تبنّت الإمبراطوريّة المشرقيّة الثّقافة اليونانيّة. بالنّتيجة، أصبحت بيروت مُلزَمة باللّغة اليونانيّة؛ لأنّها الرّسميّة؛ لكن بقيت اللّاتينيّة ضروريّة في مدرسة بيروت؛ لأنّ أصول القانون مدوّنة باستخدامها[3].

وكان دستور جستينيان[4] هو المصدر الوحيد للمعلومات حول نظام الدّراسة، في

(1) عصام شبارو: **المطوّل في تاريخ بيروت**، مرجع سابق، ص 174.

(2) فيليب حتي: **تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين**، مرجع سابق، ج 1، ص 360.

(3) المرجع نفسه، ج 1، ص 362.

(4) دستور جيستينيان هو عبارة عن مجموعة من القوانين التي كانت تتبعها العديد من الأمم المختلفة. أمر الإمبرطور البيزنطيّ جيستينيان الأوّل (527–565) بعض رجال الدّين المسيحيّ في مملكته بانتقاء مجموعة من القوانين الرّومانيّة. وعُرفت هذه المجموعة باسم كوربس جوريس سيفيلز (باللاتينيّة : corpus juris civilis) وتعني مجموعة القوانين المدنيّة، كما أُطلق عليها أيضًا قانون جيستينيان. عرف عن هذه المجموعة أنّها من أكبر الإسهامات الرّومانيّة في مجال الحضارة التي جمعت بين القوانين الرّومانيّة القديمة والمبادئ القانونيّة ←

القرن الخامس حتّى إصلاحات العام 533م، إذ كان البرنامج القديم عبارة عن دورة مدّتها أربع سنوات، يتمّ إنهاؤها قبل سنّ (25) عامًا. وتستند هذه الدّورات إلى أعمال «غايوس وأولبيان وبابنيان وبولوس»، التي تقضي بحضور الطّلاب محاضرات لمدّة ثلاث سنوات، ثمّ الخضوع لدراسة خاصّة من بولوس في سنة رابعة. ولدى الطالب الخيار لدراسة سنة خامسة خاصّة بالدّساتير الإمبراطوريّة. وكان لافتًا تخصيص الطّلّاب في كلّ سنة بألقاب خاصّة، فيُطلَق على طلّاب السّنة الأولى (Dupondii)، والسّنة الثّانية (Edictables)، والسّنة الثّالثة (Papinianistae)، والرّابعة (Lytae)، وفي نهاية الدّورة يحصل الخرّيجون على شهادات تسمح لهم بالعمل محامين في المحكمة أو في الخدمة المدنيّة الإمبراطوريّة[1].

سادسًا. التّشريع القانوني لمدرسة بيروت وأثره في العصر الحديث

انتشر القانون الرّومانيّ في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسّط مع السّلام الرّومانيّ، وتكمن أهميّة تشريعاته كونها من أشهر وسائل تطوير القوانين حاليًّا. ويرجع إلى الرّومان الفضل في عدّ القانون علمًا قائمًا بذاته، ففرّقوا بينه وبين قواعد الدّين والفلسفة والأخلاق. وهو، وإن كان يتأثّر بهذه العلوم، إلّا أنّه يختلف عنها من جهة طبيعة قواعده ومجال تطبيقه، وطريقة دراسته. كما يُعزى الفضل إلى الأساتذة البارزين وطلّاب مدرسة الحقوق في بيروت، في وضع الأسس القانونيّة التي لا تزال أساسًا للدّراسات الحديثة، فوضعوا التّقسيمات والتّفريعات القانونيّة، واستنبطوا قواعد عامّة مجرّدة من الحلول الفرديّة، وبيّنوا كيفيّة تكملة النّقص الظّاهر فيها وسبل تفسيرها، حتّى تتلاءم والمتغيّرات في المجتمع. لذلك؛ فقد قيل عنهم إنّهم

← ممثّلة. ومن خصائص دستور جيستينيان تقسيمه عدّة أقسام : 1ـ المبادئ العامّة: واستخدمت كتابًا دراسيًا لدارسي القانون والمحاماة. 2ـ المخطوطة : مجموعة من التّشريعات والمبادئ والقوانين المستحدثة والقوانين الجديدة المقترحة. 3ـ مجموعة القوانين: وهي سجلّ قضائيّ يغطّي كثيرًا من المحاكمات والقرارات.
راجع: محمود مغربي: **الوجيز في تاريخ القوانين**، المؤسّسة الجامعيّة للدّراسات والنّشر، بيروت، ط 1، 1979، ص 208.

(1) Collinet, p: **Histoire de l'ecolede**, p 241.

خُلقوا ليحملوا رسالة القانون إلى العالم[1].

وقع التّشريع القانويّ في هذه المدرسة في قسمين رئيسَين:

- **القسم الأوّل**: وهو المعنى العام، ويتلخّص في وضع الأحكام القانونيّة واستنباطها من مصادرها المختلفة، على غرار الدّين والعرف والقضاء والفقه ومبادئ العدالة، والهيئة التي تمارسها السّلطة التّشريعيّة.
- **القسم الثّاني**: وهو المعنى الخاصّ بالتّشريع، ويُعنى بسنّ الأحكام القانونيّة من الهيئة التي تملك هذا الحقّ، سواء أكان فردًا مستبدًّا أم هيئة تمثّل الشّعب أم غير ذلك. كما أنّ التّشريع يتّصف بإيجاز صيغته ووضوح عباراته وثبات نصوصه، فهو مرحلة أخيرة من مراحل تطوّر القانون، ويجمع بين الأحكام والمبادئ والقواعد التي أقرّها الفقه والقضاء سابقًا، إضافة إلى وضع قواعد وأحكام جديدة تتلاءم وتطوّر المجتمع[2].

أمّا عن التّفريعات، فقد أفرد القانون الرّومانيّ مطلبًا خاصًّا لكلٍّ من الأموال والملكيّة. وقد قسّمها الرّومان بالشّكل الآتي:

- **الأموال النّفيسة وغير النّفيسة**: تمثّل الأولى ما يُنقَل بملكيّته بالإشهاد، وتشمل العقارات وحقوق الارتفاق الزّراعيّة والأرقّاء وغيرها. أمّا الثّانية فتنتقل ملكيّتها بالاتّفاق والتّسليم، وتختلف عن الأولى بتشريعها حقّ المرأة البالغة بالتّصرف بها بمفردها، في حين تستلزم الأولى موافقة الوصيّ عليها.
- **الأموال المنقولة وغير المنقولة**: الأولى تُعنى بالمال الذي يمكن نقله من دون تلف أو ضرر، مثل الرّقيق والدّواب. أمّا العقار فهو المال المستقرّ في مكانه من قبيل الأرض والمباني القائمة عليها.
- **الأموال القيّمة والأموال المثليّة**: الأولى هي الأموال التي تُعرَف بذاتها، أمّا الثّانيّة فهي التي يقوم بعضها مقام الآخر[3].

(1) سمير قصير: **تاريخ بيروت**، مرجع سابق، ص 62.

(2) لويس شيخو: **بيروت وتاريخها وآثارها**، مرجع سابق، ص 44.

(3) عبد المجيد الحفناوي: **تاريخ النّظم الاجتماعيّة والقانونيّة**، الدّار الجامعية، بيروت، 1989، ص 528.

جدير بالذّكر، أيضًا، أنّ التّشريع والقوانين الرّومانيّة بقيت ركائز أساسيّة في التّشريعات العربيّة وقوانينها المدنيّة، ويُقصَد بالقانون المدنيّ أهمّ فروع العقود الخاصّة التي تنظّم العلاقات بين أشخاص متساوين، ولا يملك أحدهم صفة السّيادة؛ فينظّم العلاقات القانونيّة والشّخصيّة بين الأفراد. كما كان لمدرسة بيروت الحقوقيّة الأثر البالغ في انتشار استعمال هذا القانون في بقعة واسعة في بلاد الشّام، وقد امتدّت في العصور اللّاحقة حتّى يومنا هذا.

هذا بالإضافة إلى أنّ العديد من هذه القوانين توافقت والتّشريعات الإسلاميّة، كما أوضح ذلك المؤرّخ المعاصر «محمد حافظ» في كتابه «**المقارنات والمقابلات بين أحكام المرافعات والمعاملات ونظائرها من الشّريعة الإسلاميّة والقوانين الوضعيّة**»، إذ ذكر أنّ مبدأ التّأثّر والتّأثير بين النّظم القانونيّة، وإن لم يكن في الأصول والمبادئ، فقد بدا واضحًا في الحلول والتّفاصيل؛ بل إنّ مجال التّقعيد شهد تقاربًا، مصدرُهُ البُعد الأخلاقيّ للفكرة القانونيّة.

إذًا، تأثّر القانون الرّومانيّ الحديث بالشّريعة الإسلاميّة، وهو ما تظهره المقارنة بين الآثار الفقهيّة الرّومانيّة التي ترجمها «عبد العزيز فهمي» وقواعد الفقه في مجلّة الأحكام العدليّة، فنجد صيغة القاعدة **(11)** الرّومانيّة الآتية: «لا ضرر ولا ضِرار وآتِ كلّ ذي حقّ حقّه»، وهي المادّة **(19)** من مجلّة الأحكام العدليّة: «لا ضَرر ولا ضِرار». والقاعدة **(5)** الرّومانيّة تقول: « البيّنة على من ادّعى»، وهي نفسها في المجلّة ذاتها، في المادّة **(76)** التي تقضي أنّ: «البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر».

طبقًا للتّعريف الذي ذكرناه، يُعدّ القانون الرّومانيّ مجموعة القواعد والنّظم القانونيّة السّائدة في المجتمع الرّومانيّ، منذ نشأة مدينة روما في العام 754 ق.م. وحتّى صدور مجموعات الإمبراطور جستينيان. وكان لذلك أثره في بلوغ هذا القانون وتشريعه درجة كبيرة من التّطوّر والسّمو، مكّنته من البقاء والخلود، وجعلت منه أساسًا لمعظم التّشريعات الحديثة، ومصدرًا تاريخيًّا لمعظم القوانين؛ فالقانون المدني الفرنسي الصّادر في العام 1804 م.، أخذ أحكامه من القانون الرّوماني، وكان وسيطًا بين ذلك الرّومانيّ ونظيره في الدّول الحديثة.

يمكن القول، أيضًا، إنّ القانون الرّومانيّ ترك بصماته في القوانين الحديثة الألمانيّة، والأنظمة السّائدة في البلاد الأنكلوسكسونيّة، وامتدّت مفاهيمه النّاتجة عن الدّراسات المكثّفة إلى الجامعات والمحاكم في أوروبا؛ خاصّة في إيطاليا؛ حيث جرى إحياؤه خلال العصور الوسطى، بعد اكتشاف نسخة من قانون جستينيان في العام 1070م. كما كان الفقيه «إرنيوس»، وهو مدرّس القوانين الليبراليّة في بولونيا، أوّل من درّس قانون جستينيان المسترجع حديثًا حتّى العام 1088م، فتبنّته فرنسا وهولندا وألمانيا في القرون اللّاحقة، ثمّ سُنَّ القانون المدنيّ الألمانيّ في العام 1900م، المستمدّ من قانون جستينيان[1].

إزاء ذلك، نستنتج أنّ القانون الرّومانيّ بات مقياسًا لمدى تقدّم الدوّل وارتقائها في سلّم الحضارة، تحديدًا قانون جستينيان الذي تبلورت مفاهيمه في النّظم الغربيّة والعربيّة؛ خاصّة في التّاريخ والتّقاليد القانونيّة في أوروبا الغربيّة؛ ما يدلّ على إسهام الإمبراطوريّة الرّومانيّة الأكبر والأعمق في مجال القانون، فواقع الحال أنّه لا يزال، حتّى اليوم، يحتفظ بذلك التّأثير مباشرة، إذ أصبح مادّة تعلّميّة إجباريّة في كلّياتنا، وهذا هو في الحدّ الأدنى رأي «باسكال بيشونّار»، أستاذ القانون الرّومانيّ في جامعة فريبورغ.

الخاتمة

خلاصة القول، إنّ سمعة بيروت بوصفها «أمّ الشّرائع»، تستعيد صيتها في العصر الحديث، ففي العام 1913م، تعمّد «بول هوفلين»، أوّل عميد لكلّيّة الحقوق في جامعة السّان جوزيف المُنشأة حديثًا، تخصيص الخطاب الافتتاحيّ لكليّة الحقوق الكلاسيكيّة في بيروت، في محاولة لإضفاء الشّرعيّة على الكليّة الجديدة. واستُخدِمت كلمة (Berytus Nutrix Legum) شعارًا نصّيًّا باللّغة اللّاتينيّة (بيروت أمّ القوانين)، وجزءًا من شعار نقابة المحامين في بيروت التي أُسِّست في العام 1919م. وظهرت، أيضًا، في ختم بلديّة بيروت وعلمها.

(1) Peter Stein: **Roman low in European History**, Cambridge University press, Cambridge 1999, p. 128.

ختامًا، يبقى أن نقول إنّ فقهاء مدرسة بيروت استطاعوا أن يؤثّروا في النّتاج الفكريّ لغيرهم في ما بعد، إذ تمّكنوا من تكثيف المبادئ الفلسفيّة السّامية التي توصّل إليها العقل، فجعلوا منها قواعد قانونيّة ممكنة التّطبيق على العلاقات الإنسانيّة، لذلك؛ تُعدّ نموذجًا علميًّا لدراسة نشوء القوانين.

لائحة المصادر والمراجع

المصادر والمراجع باللّغة العربيّة:

1. حتي، فيليب: **تاريخ سورية ولبنان وفلسطين**، ترجمة جورج حدّاد، عبد الكريم رافق، نشر دار الشّفاعة، بيروت، ط 2، 1957.
2. الحفناويّ، عبد المجيد: **تاريخ النّظم الاجتماعيّة والقانونيّة**، الدّار الجامعيّة، بيروت، 1989.
3. شبارو، عصام: **المطوّل في تاريخ بيروت**، دار النّهضة العربية، بيروت، ط 1، 2018.
4. شيخو، لويس: **بيروت تاريخها وآثارها**، مطبعة الآباء الياسوعيّين، بيروت، 1925.
5. صالح بن يحيى: **تاريخ بيروت وأخبار الأمراء البحتريّين من بني الغرب**، تحقيق لويس شيخو اليسوعيّ، المطبعة الكاثوليكيّة، بيروت، ط 2، 1927.
6. عيد، أنطوان: **دروس في قانون الموجبات والعقود: (مدخل إلى قانون الموجبات والعقود اللبنانيّ**، لا د. بيروت، لا ت.
7. قصير، سمير: **تاريخ بيروت**، نشر دار النّهار، بيروت، ط 1، 2006.
8. لامنس، هنري: **تسريح الأبصار في ما يحتوي لبنان من الآثار**، مركز التّراث اللّبنانيّ، نقلاً عن **مجلّة المشرق**، بيروت، 2020.
9. مغربي، محمود: **الوجيز في تاريخ القوانين**، المؤسّسة الجامعيّة للدّراسات والنّشر، بيروت، ط 1، 1979.

المراجع باللّغة الأجنبيّة

1. Chishlm, Hugh: **Encyclopaedia Britannica**, carbridge university press, 11th edition, London, 1911.
2. Collinet, Paul: **Histoire de l'Ecole de Droit de Beyrouth**, société Anonyme du recueil Sirey Archived from the original, Paris, 2019.

3. Emuapius of Sardis: (d. 420) **Lives of the Sophists, translated to English by WILMAR CAVE Wright**, William Heineman LTD. Harvard University press, London, first printed, 1921.
4. Greatrex, Geoffrey; Sebastian Brock, Witold Witakowski: **The Chronicle of Pseudo-Zachariah Rhetor: Church and war in Late Antiquity**, translated by Robert phenix and Cornelia, Horn Liverpool University press, Liverpool, 2011.
5. Sarter, Maurice: **the Middle East under Roman**, carbridga, Mass Harveard University press, 2005.
6. Sheppard, Steve: **The History of Legal Education in the United States Commentaries and Primary Sources, Pas Adena**. CA: the Law book exchange. Getty Publication 1999.
7. Stein, Peter: **Roman low in European History**, Cambridge University press, Cambridge 1999.

Sterk, Andrea: **Renouncing the World Yet Leading The** .8
Church, The Monk-Bishop in Late Antiquity, Harvard Uni-
.versity press Cambridge, Mass, 2009

9. Theophanes Confessor. (D 818 AD): **the Chronicle of Theophanes Confessor Byzantine and Near Easton History AD 284-813**, translated to English by Mango, Cyril, and Scott Roger, Clap end on press, oxford, 1997.

دار بيروت الدولية

للطباعة والنشر والتوزيع

بإدارة الدكتور حسن محمد إبراهيم

بيروت – لبنان

00961373983

موقع المجلة الإلكتروني: www.sadaloulum.com
البريد الإلكتروني: sadaloulum@gmail.com
الرقم التسلسلي المعياري الدولي لتعريف الدوريات الإلكترونية: ISSN 2959-9431